

المسح على الجبيرة - المحاضرة 21 - الفقه - د. منصور بن عبد الرحمن الغامدي

منصور الغامدي

راغباً في كل علم نافع ينمو العلم ويتقدم. بتقنياته ومجالاته ومعه مطور ادواتنا في تقديم العلم الشرعي. اكااديمية زاد ينبوعها صافي صافي الميسرة عاملاً بالشرع دون تعصب لفلان بالعلم كالزهر في البستان. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين -

00:00:00

والصلاة والسلام على نبيه الكريم وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم علمنا بما ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علماً. اخواني واخواتي في اكااديمية زاد اسأل الله سبحانه وتعالى ان يبارك لنا فيما نقول وفيما نسمع من هذا العلم - 00:00:50

الشرعي وقد وصلنا الان الى الدرس الثاني عشر من سلسلة دروس الفقه في هذه الاكااديمية المباركة. اسأل الله سبحانه وتعالى ان يجعل هذا العلم حجة لنا وان لا يكون هذا - 00:01:10

العلم حجة علينا. اخواني واخواتي تحدثنا في درسنا السابق عن المسح على الخفين. ونريد الان ان نتحدث عن الغسل. ولكن قبل ان نتقل الى الغسل بودي ان حباها الى نوع من انواع المسح لم يتحدث عنه في درسنا السابق ولكن لاننا نتحدث عنه الان - 00:01:20

هذا النوع هو المسح على الجبيرة لماذا ميزنا المسح على الجبيرة؟ عن المسح على الخفين؟ ولم تكن من نفس جنسه؟ فاعطى الامر ان المسح على الخفين يمكن ان نسميه بالمسح الاختياري. بمعنى انه يمكن للانسان - 00:01:46

ان ينزع الخف وان يغسل القدم ويمكن للانسان ان يبطل الخف وان يمسخ على على الخف او على الجورب. كذلك نفس الامر مثلاً في العمامة مثلاً او الخمار او غيرها. يعني هذه انواع من المسح - 00:02:08

لكن المسألة الكبيرة يمكن ان نصلح على تسميته بانه نوع اجباري بمعنى انه ليس امامه اه ليس امامه خيار في بقاء هذه الجبيرة لانها جبيرة علاجية اه من المهم والضرورة انها تبقى مثلاً على القدم او انها تبقى في اليد لاجل جبر كسر فيها مثلاً - 00:02:21

لذلك نحن نقول ان المسح على الجبيرة في واقع الامر ليس من جنس المسح على الخفين ماذا يعني هذا الكلام يعني ان المسألة الكبيرة مثلاً لا يشترط ان الانسان يكون قد وضع الجبيرة وهو طاهر - 00:02:47

لو جاء انسان مثلاً كان محدثاً ولون في المستشفى ويضع له جبيرة فلما اه افاقوا بعد هذا التنويم مثلاً او بعد هذه العملية التي وضع فيها جبيرة ايا كان فلما انتهى - 00:03:02

اراد ان يتوضأ للصلاة فقال له قائل كيف تمسح يا اخي على الجبيرة وانت قد يعني وضعتها وانت محدث على لست على طهارة وفي الخف جاء في حديث المغيرة بن شعبه - 00:03:16

قال دعهما فاني ادخلتهما طاهرتين فانت الان وضعت الجميع وانت على غير طهارة يجب انك تفك الجبيرة ثم تتوضأ نقول له لا يا اخي هذا خطأ لان المسعى الجبيرة هو مسح اضطراري - 00:03:32

هو مسح اضطراري وليس مسحاً اختيارياً يعني ليس مسحاً اختيارياً فلذلك ليست هي من جنس المسح على الخفين او الجوربين او المسح على العمامة لا وانما هي جنس اخر من انواع المسح. فلذلك نقول له امسح على الجبيرة - 00:03:49

امسح على الجبيرة ولو كانت هذه الجبيرة قد وضعت عليك وانت محدث واضح ايها الاخوة والاخوات؟ ولو كانت هذه الجبيرة قد وضعت عليك وانت محدث. كذلك نقول لا يشترط انها تكون جبهة لا يشترط ان تكون جبيرة في القدم. لاجل ان يصح المسح عليها لا

يصح المسح على الجبيرة ولو كانت - 00:04:11

ولو كانت في القدم او كانت او كانت في اليد كذلك يصح الوضع المسح على الجبيرة لانها كما ذكرنا هي في واقع الامر ان المسألة الكبيرة لا نستدل له بادلة المسح على الخفين. وانما نستدل له بادلة - 00:04:31

فاتقوا الله ما استطعتم فهي مسح الاضطرار لو استطاع ان يغسل اليد لغسلها ولكن الان هي مغطاة بهذه الجبيرة فنقول له اتقوا الله ما استطعتم فما دمت لا تقدر على رتبة الغسل - 00:04:53

فانزل الى رتبة الى رتبة المسح بما انه يشق عليك امرار الماء عليها فامسح هذه الجبيرة ببلل في في يدك وهذا كاف. وهذا من باب قول الله فاتقوا الله ما استطعتم. اذا ينبغي لنا ان نفهم - 00:05:11

الفرق بين جنس المسح على العمامة والخفين والجوربين والخمار وبين جنس اخر وهو مسح اضطراري لجأنا اليه لانه لا يمكن غسل الموضع فهذا المسح الاضطراري لا يشترط ان نقول والله الجبيرة هذي لابد ان تكون وضعت على طهارة او انه نقول انها والله يجب انها تكون ساترة القدم كلها لو واحد وضع جبيرة - 00:05:28

مثلا في جزء من قدمه مثلا نقول نعم امسح هذا الجزء منه امسح هذا الجزء من القدم يغسل باقي القدم لأنه تستطيع ان تأتي بجزء الأمور. وعند اهل العلم قاعدة استنبطوها من قول الله سبحانه وتعالى فاتقوا الله ما استطعتم. قالوا هذه - 00:05:56

ايه ده؟ ان الميسور لا يسقط بالمأسور ما معنى هذه القاعدة؟ لو الإنسان في جبيرة في نصف يده هل نقول له سقط الان عنك غسل اليد بما انك لا تستطيع انك تغسل - 00:06:15

يدك كاملة فخلاص نسقط عنك الغسل نقول لا الميسوء لا يسقط بالمعسور ما ما تطبيق هذه القاعدة؟ نقول اغسل باق اليد الذي ليس فيه جبيرة هذا التطبيق الاول. التطبيق الثاني انك اذا كان يمكنك ان تمسح على الجبيرة فامسح هذا جزء من الواجب. يعني -

00:06:31

انتقل رتبة اقل ولا تتركها ولا تتركها تماما ولكن امسح عليها وهذا فيه نوع من الاتيان ببعض الواجب لذلك اه خرج بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء في حديث جابر رضي الله تعالى عنه قال خرجنا في سفر فاصاب رجلا منا حجر فشجه في رأسه ثم احتلم - 00:06:54

لاحظوا ان هذا الرجل فيه شجة في رأسه مكشوفة ثم احتلم ما هو الواجب عليه؟ الواجب عليه الغسل ولكن هل يستطيع الغسل؟ وهذا السج موجود في رأسه؟ في واقع الامر لا يستطيع. لذلك سأل - 00:07:17

بعض آآ بعض من خرج معه انه هل يجد له رخصة في التيمم فهؤلاء طبقوا قول الله فلم تجدوا ماء فتيمموه قالوا انت واجد للماء ونحن لا نريد لك رخصة في التيمم - 00:07:33

لم يعطوه حكم آآ استثنائي بسبب عدم قدرته على استعمال الماء حتى مع وجوده. وهذا ان شاء الله سوف نتطرق له في باب التيمم وان عدم القدرة على الاستعمال ينزل منزلة عدم الماء لانه لا يقدر على استعماله لو استعمله ضره - 00:07:51

لذلك غضب النبي صلى الله عليه وسلم على هؤلاء الذين افتوه عن جهل وقالوا لا نجد لك رخصة دعا عليهم النبي صلى الله عليه وسلم. الشاهد ان هذا الرجل قد اغتسل بالماء فمات بسبب اغتساله بسبب هذه الشجة. فلما اخبر النبي صلى الله عليه وسلم قال

قتلوه قتلهم الله - 00:08:12

الا سألو اذ لم يعلموا. الا سألو اذ لم يعلموا. اذا هذا فيه دلالة ان شاء الله لعلنا نأخذها في باب التيمم باذن الله تعالى لاحقا وهو ان عدم القدرة على استعمال الماء ينزل منزلة عدم الماء هذا جانب - 00:08:33

قال الا سألو اذ لم يعلموا فانما شفاء العي السؤال انما كان يكفيه ان يعصب على جرحه خرقة ثم يمسح عليها اه ويغسل سائر جسده اذا هي عصب على جرحه خرقة - 00:08:49

ويمسى عليه. هذا فيه اتيان ببعض الواجب هذا فيه اتيان ببعض الواجب اه اذا هذا الحديث اصل في المسح على الجبيرة المسح ما يمكن ان نسميه المسح الاضطراري الذي انتقلنا اليه - 00:09:05

بسبب عدم القدرة على الغسل اذا لاحظوا ان مناط هذا الحكم مختلف. لو اردنا ان نسألکم ما هي الفروق بين مسح على الجبيرة والمسح على الخف لقلنا هناك عدة فروض اول شئ المسح على الخف هو اختياري. اما المسح على الجبيرة فهو مضطر اليه محتاج اليه. لا يمكنه لا يمكنه غيره - [00:09:22](#)

طيب المسح على الخف يشترط ان يكون لبسه على طهارة الخف او الجورب وغيره. لكن هنا فالمسح على اه الجبيرة لا يشترط ان يكون على طهارة لانه هو الان المسعى الكبيرة يقوم مقام غسل العضو في الوضوء - [00:09:45](#)

يقوم مقام غسل عضو في وضوء فلا يشترط مثلا طيب المسعى على الخفين هل يمكنه ان يمسح في الطهارة الصغرى والكبرى؟ ام يقتصر على الصغرى فقط المسح على الخفين يقتصر على الصغرى. طيب في المسألة الكبيرة - [00:10:03](#)

يرد في الصغرى وفي الكبرى كذلك بل ان الحديث حديث جابر وارد في في الطهارة الكبرى لماذا؟ لانه كما ذكرنا واكدنا مرارا انه اضطراري لعدم القدرة على الغسل. فهو يقوم مقام الغسل - [00:10:19](#)

فهو يقوم مقام الغسل. اذا هذه فروق آآ هذه الفروق مهمة. كذلك لو قال قائل هناك فرق اخر او رابع يتعلق بالمدة المسح على الخفين له مدة ولا؟ له مدة يوم وليلة للمقيم ثلاثة ايام للمسافر - [00:10:35](#)

معنى هذا انه اذا انقضت المدة فانه يغسل. طيب المسألة الكبيرة لو قال له الطبيب ان هذه الجبيرة تحتاج الى خمسة ايام او اسبوع او اسبوعين هل نقول له بعد يوم وليلة اذا كان مقيم؟ نقول له لا بد انك تنزعها - [00:10:52](#)

لا لان هذا مسح اضطراري يقوم مقام الغسل فليس له مدة. فليس له مدة ينتهي اليها. هذي ابرز الفروق بين هذا الجنس من اجناس المسح وهو المسح على الخفين والجوربين وبين جنس المسح على الجبيرة - [00:11:07](#)

طيب اه من الاشياء المعاصرة التي ينبغي التنبيه انها تأخذ حكم الجبيرة اللصقات الطبية التي يسق نزعها اللصقات الطبية او اللقافات الطبية التي يشق نزعها وهذي في الحقيقة لما نقول نحن يشق نزعها او لا يشق نزعها او يمكنه نزعها يرجع فيها الى قول طبيب ثقة مسلم - [00:11:26](#)

فاذا قال الطبيب لا هذي لا تنزعها ويجب انه لا يعني ينكشف هذا الموطن للهواء او للماء فانك تبقي عليه هذه اللقافة وتمسح عليها لكن اذا قال الطبيب والله اه مثلا بعد يوم - [00:11:52](#)

فيمكن انك تنزعها اه هذه اللصقة الطبية مثلا او هذه اللقافة يمكنك انك تنزعها او انك تغيرها ولا مانع ان يصل اليها الماء او الهواء او شئ من هذا او ماء خفيف مثلا فهنا - [00:12:08](#)

اعمل بقول هذا الطبيب بالقدر الذي يمكنه ودائما نستحضر قول الله سبحانه وتعالى فاتقوا الله ما استطعتم اذا لم يمكننا فاننا ننزل رتبة عن الواجب هو الغسل ما امكنا فاننا ننزل رتبة الى رتبة المسح - [00:12:20](#)

على القدر المدة التي يذكرها هذا الطبيب الثقة المسلم بحيث انها لا تضر لا تضروا بهذا المتوضى وهذا لا شك ايها الاخوة والاخوات انه من يسر دين الاسلام وسماحته والله سبحانه وتعالى ما جعل علينا في الدين من حرج - [00:12:36](#)

ولا شك ان هذا من رفع الاعصار والاغلال ان الله سبحانه وتعالى ما الزمنا الوضوء او الغسل حتى في هذه الحالة التي تضرنا لذلك قال الله سبحانه وتعالى فان لم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وايديكم - [00:12:57](#)

ما يريد الله ان يجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم ولعلكم تشكرون. المسلم ينبغي له ان يستشعر هذا المعنى اذا استشعر المسلم عبوديته لله سبحانه وتعالى - [00:13:14](#)

وان الله سبحانه وتعالى قد خفف عنه لاجل الا يظره هذا الفعل فلا شك ان هذا من رحمة الله سبحانه وتعالى وتيسيره على عبده انه لم يؤاخذ به هذه الحال التي يشق عليه فيها التعبد لله بغسل هذا الموطن غسلا بالماء - [00:13:29](#)

ولا شك ان من رحمة الله سبحانه وتعالى وتيسيره مثلا مثل هذه الاحكام الشرعية التي درسناها مثلا المسح على الخفين الانسان احيانا يحتاج ان يلبس الجورب لاجل البرد مثلا البرد الشديد ويشق عليه مثلا ان يغسل قدميه بالماء فلا شك ان هذا من تخفيف الله -

[00:13:51](#)

وتيسيره انه اتاح له هذا المسح على الجورب حتى لا يشق عليه اه غسل قدميه يعني لاجل البرد او غيره او مسحورا رأسه في احوال البرد. فهذا من تخفيف الله سبحانه وتعالى وتيسيره. الذي اذا استشعره المسلم - [00:14:10](#)

فانه يعظم في عينه هذا الدين ويتأمل محاسنه وتيسير الله سبحانه وتعالى له ويتأمل رحمة الله سبحانه وتعالى بعباده وحكمة الله سبحانه وتعالى في تشريعه ولا شك ان هذه المعاني العظيمة - [00:14:29](#)

اذا تأملها المسلم والمؤمن فانها تزيد ايمانا آفاصل قصير ونعود اليكم ان شاء الله تعالى هل تحمل هم نفقات تطاردك ولا تستطيع تلبيتها؟ هل فكرت في اية حلول لسد هذه النفقات؟ ام ان اول ما تفكر - [00:14:45](#)

وفيه هو الاستدانة. فلتسأل نفسك هل ساقترض لامر ضروري؟ هل وقت الاقتراض مناسب؟ هل المبلغ الذي ساقترض سيؤثر على ميزانية الاسرة كيف سيسدد الدين؟ وكم سيستغرق من الوقت؟ واعلم ان الدين وان كان جائزا الا ان امره خطير. ولذلك - [00:15:20](#)

عاد منه النبي صلى الله عليه وسلم فقال اللهم اني اعوذ بك من المأثم والمغرم. كما انه صلى الله عليه وسلم لم يصلي على من مات وعليه دين فلا ينبغي لعقل ان يورط نفسه في الدين لامور ترفيحية او تكميلية - [00:15:43](#)

لان الدين يصيب بالهم والغم وقد يوقع في الكذب واخلاف الوعد والمشكلات الاسرية. ويستحب للدائن ان يخفف عن المدين وقد وعد الله المقرض اجرا عظيما على تفريجه كربة مسلم. ولا يجوز للمدين ان يماطل في رد - [00:16:04](#)

ذي الحقوق مع القدرة. ولتعلم ان النية الصالحة سبب في قضاء الدين. ففي الحديث من اخذ اموال الناس يريد اداها ادى الله عنه ومن اخذ يريد اتلافها اتلفه الله اه نعود اليكم بعد هذا الفاصل ونريد ان نشرع في الحديث - [00:16:24](#)

عن موضوعنا لهذا اليوم الا وهو موضوع الغسل الغسل لغة هو سيلان الماء على البدن. هذا الغسل لما نتكلم نحن عن الغسل لما قال فاغسلوا وجوهكم. ما الفرق بين الغسل - [00:17:02](#)

والمسح. نحن قد نبهنا على هذا عند حديثنا عن اية الوضوء ما الفرق بين الغسل والمسح؟ اغسلوا وجوهكم وايديكم وامسحوا برؤوسكم. الغسل الغسل هو جريان الماء وسيلانه على العضو هل يشترط ان يكون معه ذلك - [00:17:15](#)

هذا ذكره بعض اهل العلم لكن لا يشترط ان يكون معه ذلك. فلو ان انسانا اتى بماء مثلا فصبه على يده يقول ماذا حقق الغسل المأمور به شرعا. ولو ذلك لكان هذا خيرا ان شاء الله تعالى. وكان هذا من اسباب الوضوء كذلك. ولكن ليس ذلك واجبا او شرطا - [00:17:39](#)

شروط الغسل السهيلان لكن المسح ما الفرق بين الغسل والمسح؟ المسح نقول هو امرار اليد المبلولة اذا ليس لما اقول امسحوا برؤوسكم او نقول المسح على الخف او المسح على الجوربين - [00:17:57](#)

او المسألة الجبيرة نحن لا نمر او نجري الماء على الجبيرة او على الخف لا وانما نمر على الجبيرة او على العمامة او على الرأس او على الخفين او الجوربين هذي كلها الواجب فيها المسح. نمر - [00:18:16](#)

عليها يدا مبلولة بالماء. تأخذ الماء تنفض من يديك تنفضه من يديك ثم تمسح الغسل تأخذ الماء فتجريه على العضو اذا نحن لما نتحدث عن الغسل باب الغسل باب الغسل هو جريان الماء وسيلانه على اعضاء البدن بحيث يتعمم - [00:18:33](#)

يعمم على البدن جميعا غسل الماء ما هو الفرق بين الغسل هذا من ناحية والوضوء من ناحية والمسح من ناحية ثلاثة ما هو الفرق نقول ان الغسل والوضوء في الفروض الثلاثة غسل وجهه واليدين والرجلين - [00:19:00](#)

هذي تشترك مع بعض في انها ايش في عنا جريان للماء وسيلان للماء على البدن طيب ما الفرق بين الوضوء والغسل؟ نقول الفرق ان الوضوء اربعة اعضاء واما الغسل فهو البدن كله - [00:19:25](#)

هذا الفرق طيب ما هو الفرق بين المسح وبين الوضوء والغسل. نقول المسح اصلا هذا ليس فيه جريان للماء ليس فيه جريان للماء وانما فيه وانما فيه امرار باليد المبلولة على العضو - [00:19:41](#)

لكن الوضوء والغسل هذا فيه جريان للماء كما ذكرنا طيب اذا ما هو تعريف الغسل؟ ما هو تعريف الغسل؟ نقول هو افراغ الماء على البدن. هو افراغ الماء على البدن وتعميم - [00:19:59](#)

تأمين البدن بغسل الماء بمعنى جريان الماء على جميع البدن بنية التعبد لله سبحانه وتعالى لاحظوا هنا نية التعبد لله سبحانه وتعالى

برفع الحدث مثلا او غسل الجمعة مثلا او ايا كان. لماذا ذكرنا النية هذي؟ نية التعبد؟ لان هناك مثلا من يعمم بدنه - [00:20:15](#)

من يعمم بدنه الغسل او بالماء ولكن ليس بهذه النية مثلا بنية والله مثلا انه يريد ان يتنظف مثلا يريد ان يتلعب بالضمة او انه مثلا يريد ان يستعد مثلا لعمله - [00:20:40](#)

او يريد ان يغير ملابسه اه ينظف نفسه فيغتسل. هذه غير الغسل الشرعي الرافع للحدث. يعني انا اتيكم بمثال بقصة لو ان انسانا مثلا احتلم في الليل واصبح الصباح وهو لا يعلم انه قد احتلم او لم يدري انه احتلم - [00:20:54](#)

آآ توظأ وصلى طبعاً نحن سوف نطالبه باعادة الصلاة هذي لانه متى ما علم بهذا بهذا الاحتلام لكن الان نفترض انه خرج الى عمله في الساعة السابعة من عادة هذا الرجل انه قبل ان يخرج للعمل انه يغتسل يتنظف - [00:21:21](#)

ويغير ملابسه ويخرج للعمل فتتنظف كالعادة وخرج الى العمل اه تنبه مثلا اه تنبه مثلا او نبه انه والله آآ وجد بثوبك بثوب النوم وجد فيه احتلام اما بعد عودته من العمل مثلا او نبه باتصال من اهله او ايا كان فتنبه في الساعة التاسعة العاشرة او تنبه في العصر مثلا -

[00:21:46](#)

الى انه كان قد الى انه كان قد احتلم وانه كان مذنباً. اريد ان أسألكم سؤالاً لو قال خلاص النظافة التي تنظفت بها للعمل خلاص هذي تكفي انا تنظفت بالصابون والشامبو وعممت بدني كله هذا تكفي فلنعتبرها - [00:22:14](#)

اه والان تغسل للعمل الساعة السابعة فلما عرف في الساعة الثامنة او التاسعة او عصراً قال فلنعتبر انه والله هذاك الغسل السابق

تعتبر انه خلاص هذا قرص الجنابة يعني خلاص ما عاد يحتاج اغتسل مرة ثانية خلاص - [00:22:35](#)

نقول لا الغسل الرافع للحدث هو الذي يقوم بنية التعبد لله سبحانه وتعالى او بنية رفع الحدث يعني يجب ان تستحضر ان هذا لرفع الحدث انه هذا الغسل اللي اجى رفع الحدث - [00:22:55](#)

وانه ليس لاجل مثلا والله التنظف او مثلا ازالة روائح العرق او ايا من لا لا هذا ليس كذلك وانما هو لاجل التعبد لله سبحانه وتعالى بنية رفع الحدث اذا هناك فرق - [00:23:13](#)

وهذه القضية نحن ذكرناها في الوضوء اذا تذكرون في الوضوء قلنا لو ان انسانا مثلا بعد لعب كرة القدم وكانت يده كان وجهه مثلا فيه غبار ومتسخ فغسل وجهه وثم غسل يده - [00:23:27](#)

بعد ان غسل وجهه ويده سمع الاذان فقال اذا خلني اكمل وضوء فأكمل وضوءاً فمسح برأسي وغسل رجليه نقول لا يجب انك ترجع فتستأنف. لماذا؟ لان غسلك لوجهك ويديك لم يكن بنية الوضوء - [00:23:43](#)

والنية هي الفارقة. نحن ذكرنا النية هي التي تميز العبادة عن العادة وتميز العبادات الواجبة بعضها عن بعض. وتميز العبادة الواجبة عن العبادة المستحبة. والاعمال بالنيات كما جاء في حديث عمر - [00:24:02](#)

الخطاب رضي الله تعالى عنه مرفوعاً في الصحيحين الأعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى فهذا الشخص الذي نوى التنظف فقط ليس له من غسل هذا الا التنظف ولم يلو رفع الحدث فلا يرتفع حدته - [00:24:20](#)

اذا الغسل شرعا هو التعبد لله سبحانه وتعالى بتعميم البدن بتعميم البدن بجريان الماء او بسيلان الماء على اعضاء البدن جميعاً. اذا عرفنا نقول الاصطلاح الشرعي للغسل قائم على معنيين. الاول هو التعميم بالغسل - [00:24:33](#)

هذا واحد اثنين التعبد لله سبحانه وتعالى هذان الامران يمكن ان نعتبرهما الركنين الاساسيين في الغسل الشرعي الذي آآ الذي يرفع الذي يرفع الجنابة. ما الذي يوجب الغسل على المسلم - [00:24:57](#)

هناك امور توجب الغسل على المسلم سوف نذكرها ان شاء الله تعالى الان. اول موجبات الغسل الجنابة ما المراد؟ ما المراد بالجنابة؟ ما المراد بالجنابة؟ المراد بالجنابة احد امرين الاول - [00:25:17](#)

خروج الماء خروج المني دفقا بلذة خروج المني دفقا بلذة سواء كان هذا الخروج بجماع او باحتلام او بغير ذلك. اذا خرج المني دفقا بلذة فهذا موجب للغسل - [00:25:38](#)

هذا يعد الانسان جنوباً الامر الثاني الجماع ولو لم يحصل انزال دل على الامر الاول وكلاهما داخل في الجنابة. كلاهما داخل في

الجنابة داخل في قول الله سبحانه وتعالى وان كنتم جنبا فطهروا - 00:26:01

في آية المائدة قال الله سبحانه وتعالى وان كنتم جنبا فطهروا. ومما يدل تأكيدا على الانزال انه موجب للغسل او لرسول الله صلى الله عليه وسلم الذي رواه طائفة من الصحابة الماء من الماء - 00:26:19

اي ان طهارة الماء طهارة الماء الغسل من الماء اي من خروج المني دفقا بلذة الماء من الماء وجاء في حديث ام سلمة رضي الله تعالى عنها ان ام سليم جاءت الى نبي الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان الله لا يستحي من الحق - 00:26:35

فهل اي امرأة الغسل اذا هي احتلمت؟ فقال نعم اذا هي رأت الماء والحديث متفق عليه هنا انه اخواتي المسلمات الى الاقتداء بام سليم رضي الله تعالى عنها التي سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا السؤال وان كان هذا السؤال محرجا بعض الشيء ولكنها ارادت - 00:26:57

ان تتعلم دينها رضي الله تعالى عنها فقالت يا رسول الله هل على المرء ان الله لا يستحي من الحق ان الله لا يستحي من الحق. فهل على المرأة الغسل اذا هي احتلمت - 00:27:17

بمعنى ان المرأة اذا انزلت الماء والمرأة تحترم كما يحترم الرجل. وتنزل الماء كما ينزل الرجل فهل عن امرأة غسل اذا هي احتلمت؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم اذا هي رأت الماء والحديث متفق عليه - 00:27:31

فانا انه هنا اخواني واخواتي جميعا اننا نحصر على السؤال اننا نحصر على السؤال لتعلم ديننا فان هذه القضية تعلم الدين لا يجوز للانسان ان يستحي ولا يتعلم دينه فيبقى يصلي مثلا جنبان او يصلي وهو لا يعرف طريقة الصلاة او وهو لذلك - 00:27:45

حتى الانسان اذا استحي لا مانع ان يتعلم دينه بطريق السؤال المباشر مثل ما فعلت ام سليم او السؤال غير المباشر. مثل ما فعل علي ابن ابي طالب رضي الله تعالى عنه. علي ابن ابي طالب يقول كنت رجلا مذانا - 00:28:07

فاستحييت ان اسأل رسول الله لمكان ابنته مني وهي فاطمة رضي الله تعالى عنها كانت تحت علي ابن ابي طالب رضي الله تعالى عنه فاستحي علي ان يسأل النبي صلى الله عليه وسلم قال فامرت المقداد ابن الاسود فسأله فقال فيه الوضوء - 00:28:22

اذا لاحظوا ان علي بن ابي طالب لما استحي ارسل المقداد ليتعلم دينه يجب على المسلم ان يتعلم دينه وان لا يمنعه الحياء من تعلم دينه بل عليه ان يسأل - 00:28:38

اما سؤال مباشر واما سؤال غير مباشر المهم ان يتعلم ان يتعلم دينه. الشاهد ايها الاخوة والاخوات ان الماء من الماء بمعنى ان خروج المني دفقا بلذة يوجب الغسل. الامر الثاني الذي يدخل في حد الجنابة هو الجماع - 00:28:51

احيانا الجماع لا يتم الانزال فيه. احيانا الجماع لا يتم الانزال فيه. هل هو موجب للغسل بموجب الصحيح انه بموجب للغسل وقد جاء في حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه - 00:29:08

انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا جلس بين شعبها الرابع ثم جهدها فقد وجب الغسل فقد وجب الغسل متفق عليه وفي زيادة لمسلم وان لم ينزل. هذه الزيادة للامام مسلم تدلنا على ان - 00:29:23

آآ الجماع بحد ذاته وان لم ينزل فانه يعد موجبا موجبا من موجبات الغسل. وان كان اصلا الحديث المتفق عليه بدون هذه الزيادة يدل على هذا اذا جلس بين شعبها الاربعة ثم جهدها فقد وجب الغسل بمعنى اذا جامعها - 00:29:44

او التقى الختان الختان فقد وجب الغسل اه هذا موجب للجماع سواء انزل او لم ينزل ولكن زيادة الامام مسلم رحمه الله تعالى وان لم ينزل فيها زيادة تصريح في هذا الموضع - 00:30:01

بانه موجب للغسل وان لم يحصل وان لم يحصل الانزال اذا قول الله سبحانه وتعالى وان كنتم جنبا فطهروا يدخل فيه اولا انزال الماء. سواء كان هذا الانزال بالجبال او كان هذا الانزال بالاحتلام او كان هذا الانزال بالعادة آآ السينة السرية التي يفعلها بعض الناس - 00:30:16

اه وان كانت هذه العادة محرمة لكن حصل بها الانزال نقول كل هذا موجب للغسل الامر الثاني الجماع وان لم يحصل وان لم يحصل انزال طب ما معنى قولنا في الانزال انزال الماء انزال المني؟ خروج المني دفقا بلذة - 00:30:43

نحن نفرق في هذا الظابط بين خروج المني دفقا بلذة وبين خروجه بدون لذة. احيانا ما معنى خروج المني بدون لذة احيانا آ

الانسان آ في عند دخوله الى الحمام - [00:31:04](#)

بعد تبوله ربما يخرج منه آ قطرات من المني فهذا في الصحيح انه لا يوجب الغسل وانما موجب الغسل خروج المني الذي يلتذ به

الانسان بلذة اي الذي يخرج يتلذذ الانسان بخروجه - [00:31:24](#)

اما بسبب العادة او الاحتلام او الذي يكون بسبب شهوة هذا او الجماع؟ هذا هو المني خروج المني موجب للغسل لان بعض الناس

ربما يخرج منه قطرات منية مثلا بعد - [00:31:50](#)

اه بعد بوله هذا هذا لا يعد يعني لا يلتذ بها او ليست لذة وانما هي اه نوع من انواع الخارج هذا في الصحيح والله تعالى اعلم لا يوجب

لا يوجب الغسل - [00:32:05](#)

آ من المهم كذلك ان يعرف الانسان صفة المني صفة المني انه ماء ثخين وله رائحة معروفة مميزة وهو ثخين ليس على صفة ليس

خفيفا كالبول مثلا لا وانما هو - [00:32:18](#)

آ ثقيل وهو في في المرأة ماء رقيق. وهو في المرأة ماء رقيق طيب هذا الذي اذا خرج من الانسان فانه فانه يوجب الغسل. طيب

هذان موجبان من موجبات الغسل نتابع معكم ان شاء الله تعالى الموجبات الاخرى - [00:32:32](#)

ولكن بعد هذا الفاصل الاسلام سؤال وجواب موقع الكتروني ومحرك بحثي يقدم الفتاوى والاجابات الشرعية الاستشارية التربوية

والاجتماعية. المشرف العام على الموقع فضيلة الشيخ محمد صالح المنجد. تم انشاء الموقع عام الف واربعمئة وسبعة عشر للهجرة -

[00:32:49](#)

والموافق لعام الف وتسعمائة وستة وتسعين للميلاد. اعتمد الموقع العديد من اللغات الاجنبية في تقديم خدماته والتي بلغ عددها

واثني عشر لغة تجاوز عدد الزيارات السنوية على الموقع ستة وثلاثون مليون وتسعمائة الف زيارة. وتجاوز عدد الصفحات المستعرضة

مائة - [00:33:19](#)

ثلاثة وتسعون مليون وثلاثمائة وستة عشر الف زيارة. الموقع على الشبكة الاجتماعية اه نعود اليكم بعد هذا الفاصل ونتابع معا

موجبات الغسل. كنا قد ذكرنا ان من موجبات الغسل الجنابة والجنابة الواردة في قوله سبحانه وتعالى وان كنتم جنبا فاطهروا -

[00:33:39](#)

يراد بها انزال الماء المني او الجماع هذان موجبان من موجبات الغسل. الموجب الثالث والرابع من موجبات الغسل الحيض والنفاس

المرأة اذا حاضت اذا انتهى حيظها فانه يجب عليها ان تتطهر بالغسل. فتعمم - [00:34:10](#)

وتعمم غسل بدنهما بالماء وهذا الغسل شرط لصحة صلاتها. اه وزوال الحدث الاكبر الحاصل لها بالحيض وهو كذلك من الشروط للجماع

الصحيح لا يجوز للانسان ان يجامع ان يجامع امرأته قبل ان تغتسل. يقول تطهرن فاذا تطهرن فاتوهن من حيث امركم الله -

[00:34:34](#)

اه لا يجوز للمسلم ان يأتي امرأته في حال حيضها او حتى بعد انقطاع حيضها قبل غسلها آ جاء في حديث النبي صلى الله عليه

وسلم حديث عائشة ان فاطمة بنت ابي حبيش كانت تستحاض فقال لها الرسول صلى الله عليه وسلم انما ذلك عرق وليس بالحيضة.

فاذا اقبلت الحيضة - [00:35:02](#)

فدع الصلاة واذا ادبرت فاغسلي عنك الدم ثم صلي. هذا فيه دلالة على وجوب الغسل اه كذلك النفاس النفاس بعد انتهاء نفاس المرأة

وهو غالبا يأخذ اربعين يوم وربما نفست بعض النساء في اقل من اربعين يوم - [00:35:23](#)

فانه يجب عليها ان تغتسل بعد انتهاء نفاسها وهذا يعد طهارة من الحدث الاكبر الذي حصل لها بالنفاس مما ينبغي التنبيه له وهو ان

النفاس هو الدم الذي يخرج بعد الولادة - [00:35:42](#)

او قبل الولادة بيوم او يومين يخرج مصاحب للطلق اه اما الدم الذي يكون قبل ذلك قبل فقبل يعني اثناء فترة الحمل فهذا لا يعد

نفاسا. هذا لا يعد نفاسا. قد يعد حيظا او استحاضة. قد يعد حيظا او استحاضة - [00:36:02](#)

آ وهذا لعنا ان شاء الله تعالى ننبه له باذن الله تعالى في باب الحيض ان شاء الله تعالى ننبه الى متى تغتسل المرأة؟ تغتسل المرأة بعد جفاف الموضع وانقطاع الدم - [00:36:22](#)
 وايته وهو علامته الخروج القصة البيضاء او انتهاء انتهاء المدة وهو العادة التي اعتادتها. هذا لا ان ننبه ان شاء الله تعالى عليه في باب الحيض باذن الله تعالى. الشاهد ان - [00:36:37](#)
 ايضا والغسل الحيض والنفاس كلاهما موجب للغسل والطهارة فيعد موجب للطهارة الكبرى التي تبيح الصلاة طيب اذا عندنا الان اربع موجبات اربع موجبات للغسل الاول وخروج المني دفقا بلذة الثاني الجباء الثالث الحيض الرابع النفاس. هذه الاربعة - [00:36:52](#)
 توجب على المسلم الاغتسال وتعد شرطا لصلاته تعد شرطا لصلاته. هناك موجبات اخرى للغسل ممكن ان نعددها الخامس مثلا مثل اه اسلام الكافر السادس مثلا مثل غسل الميت. هذه انواع اخرى من الاغسال او مثلا مثل غسل الجمعة عند من اوجبه. هذه انواع اخرى من الاغسال - [00:37:20](#)
 ولكن نحن نفرق بين جنسين من الاغسال الواجبة الاغسال الاربعة الاولى هذي شرط لطهارة الصلاة شرط لطهارة الصلاة فلا يعد المسلم لا يعد المسلم طاهرا تقبل صلاته الا بعد هذا الغسل من هذه الموجبات الاربعة - [00:37:47](#)
 طيب اسلام الكافر نقول اسلام الكافر على القول بوجوب الغسل الا انه ليس شرطا لطهارة الصلاة وانما هو واجب غسل واجب ولا يرد به رفع الحدث اذا نحن نفرق بين نوعين من الاغسال الواجبة - [00:38:13](#)
 وان شئتم فقولوا انها ثلاثة انواع اذا اردنا ان نضيف الغسل المستحب فنقول هناك غسل واجب وهو شرط للصلاة يرفع الحدث وهذا فيه اربع موجبات وصل الاول غسل الانزال الجماع الحيض النفاس - [00:38:32](#)
 هذي اربعة اغسال ترفع الحدث الاكبر وتبيح الصلاة عندنا اوصال اخرى واجبة عند بعض اهل العلم مثلا مثل اسلام الكافر هذا بعض اهل العلم اوجبه لما جاء في قصة ثمامة ابن اثال نتطرق لها الان ان شاء الله تعالى قصة امام الاثار انه لما اسلم امره النبي صلى الله عليه وسلم ان يغتسل هذا الحديث - [00:38:56](#)
 اه رواه عبد الرزاق واصل قصة اه اسلام ثمامة ابن اثار موجودة في الصحيح. ولكن امر النبي صلى الله عليه وسلم له ان يغتسل. رواه عبد الرزاق اه ولا شك ان هذا فيه نوع نوع من التطهر بعد الكفر بعد الكفر - [00:39:20](#)
 فهذا فيه آ فيه آ بعض اهل العلم اوجبه ولا شك ان هذا لا شك ان هذا قول قوي آ كذلك تغسيل الميت تغسيل الميت فرض كفاية يجب على يجب على المسلمين ان يغسلوا امواتهم - [00:39:38](#)
 وقد جاء في حديث ابن عطية رضي الله تعالى عنها لما غسلوا ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اغسلنها ثلاثا او - [00:39:57](#)
 او اكثر من ذلك بماء وسدر واجعلنا في الآخرة كافور وشيء من كافور. والحديث متفق عليه فهذا الامر اغسلنها استنبط من اهل العلم وجوب غسل وجوب غسل الميت. وكذلك في حديث - [00:40:07](#)
 الذي وقصته دابته في الحج النبي صلى الله عليه وسلم قال اغسلوه بماء وسدر والحديث كذلك متفق عليه اه طبعا هناك بعض الاصناف من الموتى لا يغسلون كالشهيد. الشهيد شهيد المعركة اه لا يغسل على الصحيح والله تعالى اعلم - [00:40:22](#)
 الشاهد ايها الاخوة ان هذه موجبات او اغسال واجبة ولكنها ليست ليست شرطا في استحابة الصلاة. طبعا غسل الميت هذا ظاهر لانه اصلا ميت. لا يتصور منه الصلاة اصلا وانما - [00:40:37](#)
 اه هذا اه اه غسل له تهيئة له لدفنه لكن الكافر يقول هذا غسل له لاجل دخوله في دين الاسلام وتطهره من من اركان الكفر والفسوق والمعاصي. طيب عندنا كذلك اغسال مستحبة - [00:40:53](#)
 من الاغصان المستحبة ان يغسل ان يغتسل مغسل الميت. وقد جاء في حديث ابي هريرة من غسل ميتا فليغتسل. من غسل ميتا فليغتسل. والصحيح ان هذا الامر يرد به الاستحباب والحديث وان كان فيه كلام الا انه قد رواه احمد وقد حسنه الترمذي رحمه الله تعالى - [00:41:11](#)

كذلك من الاغسال المستحبة الغسل اذا افاق من اغماء وهذا دل عليه حديث مرض النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم لما امرهم ان يأخذوه الى الصلاة اغشي عليه صلوات الله وسلامه عليه فلما افاق قال ضعوا لي ماء في المخضب - [00:41:30](#) فاغتسل النبي صلى الله عليه وسلم ثم لما اراد ان يقوم الى الصلاة اغمي عليه صلوات الله وسلامه عليه فلما افاق قال ضعوا لي ماء في المخضب فاغتسل صلوات الله وسلامه عليه - [00:41:49](#)

ثم ذهب لينوء ان ينهض بثقل فاغمي عليه صلوات الله وسلامه عليه وهو في كل ذلك لما يفريق يقول اصلى الناس يقولون لا هم ينتظرونك يغتسل صلوات الله وسلامه عليه ثم يذهب - [00:42:02](#) لينوء ويقوم ولكن ثقل المرض عن النبي صلى الله عليه وسلم يجعله يغشى عليه ويغمي عليه صلوات الله وسلامه عليه هذا الحديث حقيقة حديث مؤثر يبين لنا حرص النبي صلى الله عليه وسلم على صلاة الجماعة - [00:42:15](#) هذا انا انصح اخواني من الرجال اقول لهم انظروا الى هدي النبي صلى الله عليه وسلم في حرصه على صلاة الجماعة كيف اثقله المرض صلوات الله وسلامه عليه؟ حتى لدرجة انه لما يقوم يغشى عليه من شدة وثقل المرض - [00:42:29](#) وهو مما يفريق يقول اصلى الناس فيقولون لا ينتظرونك فيذهب لينوء صلوات الله وسلامه عليه ويحرص على صلاة الجماعة ويقوم بثقله ويغشى عليه صلوات الله وسلامه عليه من ثقل المرض هذا الحقيقة قصة مؤثرة. انظروا يعني انا اوصي اخواني من الرجال - [00:42:46](#)

كيف ان بعضنا يتهاون في صلاة الجماعة ربما لادنى شغل او لادنى شاغل او يعني يعني ربما يتهاون في اداء صلاة جماعة اين نحن من هدي النبي صلى الله عليه وسلم؟ الذي كان يحرص على صلاة الجماعة وهو يغشى عليه من شدة المرض. الشاهد من هذا الحديث في موطن حديثنا الان - [00:43:07](#)

انه كان يغتسل بعد افاقته من الاغماء صلوات الله وسلامه عليه. كذلك من الاغسال المستحبة ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث المتفق عليه. قال حق على كل مسلم ان - [00:43:27](#) اغتسل في كل سبعة ايام يوما آ يغسل فيه رأسه وجسده. والحديث متفق عليه واكدوا يوما يغتسل فيه المسلم من هذه الايام السبعة هو يوم الجمعة لما فيه من صلاة الجمعة - [00:43:37](#)

لذلك من قام بغسل الجمعة الصحيح انه يقوم بهذا الغسل المستحب كذلك. وغسل جمعة اختلف فيها اهل العلم بعضهم جعله واجبا. وبعضهم جعله مستحبا وقد جاء في حديث سمرة عن اه الغسل يوم الجمعة انه من توشاً من اغتسل - [00:43:51](#) اه من من توشاً يوم الجمعة فيها ونعمة ومن اغتسل فالغسل افضل وهذا الحديث وان كان فيه كلام لاجل مخالفته للحديث المتفق عليه غسل الجمعة واجب على كل محتلم فهذان الحديثان المتعارضان - [00:44:07](#) اه اوجد عند اهل العلم خلافا في غسل الجمعة هل هو واجب او مستحب؟ ونحن نقول في واقع الامر انه آ مستحب او يعني مسنون سنة مؤكدة سنة مؤكدة فهو في مقام السنن المؤكدة القريبة من الواجبات - [00:44:22](#)

السنن المؤكدة القريبة من الواجبات وهذا حقيقة هناك بعض رتبة من السنن المؤكدة قريبة من الواجبات. مثل غسل الجمعة ومثل الوتر ومثل الاضحية لذلك وقع الخلاف فيها بين اهل العلم الخلاف القوي. هل هي واجبة؟ او هي سنة مؤكدة؟ في واقع الامر هذه - [00:44:44](#)

الرتبة من الواجبات او السنن المؤكدة اه هي في ادنى رتب الوجوب واعلى سنن واعلى رتب السنن المؤكدة لا ينبغي للمسلم ان يهملها لا ينبغي للمسلم ان يهملها سواء غسل جمعة سواء - [00:45:05](#) الاضحية او سواء الوتر لا ينبغي للمسلم ان يهملها وقد جاء الامام احمد مثلاً في تارك الوتر ان تاركه رجل سوء فيعني لا ينبغي للانسان ان يهمل هذه الرتبة من السنن المؤكدة او الواجبات التي هي قريبة من الوجوب - [00:45:20](#)

اه هذي ابرز اه ابرز الاحكام المتعلقة بالغسل يبقى معنا صفة الغسل لعنا نذكرها باختصار الاصل في صفة الغسل ما جاء في الصحيحين من حديث عائشة رضي الله تعالى عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اغتسل يغسل يديه ثم - [00:45:38](#)

ثم يفرغ بيمينه على شماله فيغسل فرجه. ثم يتوضأ وضوءه للصلاة ثم يأخذ الماء فيدخل اصابعه في اصول الشعر حتى اذا ظن انه قد اروى رأسه افاض على رأسه ثلاثا - [00:45:59](#)

ثم افاض على سائر جسده ثم غسل رجليه والحديث متفق عليه. ولعلنا ان شاء الله تعالى نتطرق الى شيء من تفصيله في قادم نقف عند هذا القدر. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:46:16](#)

يا راغباً في كل علم نافع متطلع لزيادة الايمان وتريد سهلاً نوال ميسراً ياتيك ميسوراً بأي مكان زاد زاد الفقه الميسرة عاملاً بالشرع دون تعصب لفلان بالعلم كالازهار في البستان - [00:46:34](#)